

التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح

@ 89 @ عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والثانية طاهرها يوجب أن يكون من مسند ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انتهى وهذا يشهد لما ذكرناه إلا أن المصنف اعترض على الخطيب بقوله ليس هذا المثال مماثلاً لما نحن بصدده إلى آخر كلامه إلا أن كون الرواية الثانية تدل على أنه من مسند ابن عمر لا يخالف فيه ابن الصلاح وهو موافق لما ذكرناه وهو المقصود من الاستشهاد به وإليه أعلم صلى الله عليه وسلم على محمد وآله .

قوله الرابع التعليق الذي يذكره أبو عبد الله الحميدى فى أحاديث من صحيح البخارى قطع إسناده صورته صورة الانقطاع وليس حكمه ولا خارجاً ما وجد